



UN LIBRARY

1980

Distr.
LIMITED

A/C.1/35/L.1*

21 October 1980

ARABIC

ORIGINAL : RUSSIAN



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والثلاثون

اللجنة الأولى

البند ١٢١ من جدول الأعمال

بعض التدابير المأجلة للتقليل من خطر نشوب الحرب

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية : مشروع قرار

ان الجمعية العامة،

اذ تدرك ان من شأن نشوب حرب في ظل الظروف السائدة حاليا ان يجلب على الشعوب مآسي وآلاما لا تحصى ولا تعدد ،

وان يساورها بالغ القلق ازاء تفاقم الحالة الدولية وازاء كون المفاوضات الجارية بشأن الحد من الاسلحة ونزع السلاح تتناول ، ولكون بعض منها قد أنهى أو أوقف ،

وان تؤكد أهمية اعلان تمسيق وتدعيم الانفراج الدولي ، الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ،

واقتناعا منها بأن عملية الانفراج يمكن بل ويجب أن تصان وتنتج ،

وانطلاقا من ضرورة اتخاذ تدابير عاجلة للتقليل من خطر نشوب الحرب ولتعزيز الأمن الدولي ،

أولا

١ - تطلب الى الدول المنتمية الى احلاف عسكرية الامتناع عن اتخاذ اية اجراءات تفضي الى توسيع نطاق التكتلات العسكرية - السياسية القائمة عن طريق قبول أعضاء جدد فيها ؛

٢ - تطلب الى الدول التي ليست أعضاء في التكتلات العسكرية - السياسية القائمة الامتناع عن الانضمام الى هذه التكتلات ؛

* أعيد إصداره لأسباب فنية .

٣ - تطلب الى جميع الدول تجنب أية اجراءات قد تؤدي الى تشكيل تكتلات عسكرية - سياسية جديدة ، أو الى اسناد وظائف عسكرية الى المنظمات الاقليمية التي ليس لها مثل هذه الوظائف في الوقت الحالي ؛

ثانيا

١ - تؤكد من جديد ان مما يبسر احراز تقدم في مجال الحد من الاسلحة النووية وتخفيضها اتخاذ تدابير سياسية وقانونية دولية موازية لتمييز أمن الدول وكذلك احراز تقدم في مجال تحديد وتخفيض القوات المسلحة والاسلحة التقليدية للدول الحائزة للاسلحة النووية والدول الاخرى في المناطق المعنية ؛

٢ - تطلب الى جميع الدول ، وعلى رأسها الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن والبلدان المرتبطة بها باتفاقات عسكرية العمل اعتبارا من ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨١ ، على عدم زيادة قواتها العسكرية وأسلحتها التقليدية كخطوة أولى نحو خفض القوات المسلحة والاسلحة التقليدية في وقت لاحق ؛

ثالثا

١ - تطلب الى الدول المشتركة في المحادثات بشأن مسألة تقديم ضمانات الى الدول غير النووية بعدم استخدام الاسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ، بذل الجهود للتمجيل بصياغة وعقد اتفاقية دولية بشأن هذه المسألة ؛

٢ - تطلب الى جميع الدول الحائزة للاسلحة النووية اصدار اعلانات رسمية متطابقة المضمون بشأن عدم استخدام الاسلحة النووية ضد الدول غير النووية التي لا توجد على أراضيها هذه الاسلحة ، وذلك كخطوة أولى نحو عقد هذه الاتفاقية الدولية ؛

٣ - توصي بأن يدرس مجلس الأمن الاعلانات التي قد تصدرها الدول النووية بشأن تعزيز ضمانات الامن للدول غير النووية ، وبأن يعتمد ، في حالة ما اذا كانت هذه الاعلانات تتفق مع الهدف المذكور آنفا ، الى اتخاذ قرار مناسب يقر فيه هذه الاعلانات .

رابعا

١ - تشدد على الحاجة الى الاسراع في عقد معاهدة دولية بشأن الحظر الكامل المانع لتجارب الاسلحة النووية ؛

٢ - تطلب الى جميع الدول الحائزة للاسلحة النووية أن تعتمد - كبادرة على حسن نيتها وبغية تهيئة ظروف اكثر مواتاة لبلانتها - من وضع المعاهدة المذكورة اعلاه - الى الاستئاع امدة عام يبدأ من تاريخ يتفق عليه فيما بينها عن اجراء أي تفجير نووي بعد أن تكون قد أصدرت بيانات مناسبة بهذا المعنى .